

هل يُنتَقِضُ وضوء الطيبِ إِذَا مَسَّ الجنس الآخر للعلاج؟

للدكتور بلال نور الدين

هل يُنتَقِضُ وضوء الطيبِ إِذَا مَسَّ الجنس الآخر للعلاج؟

برامـج

2025-12-19

سورـية - دمشق

مسجد عبد الغني النابلسي

الحقيقة أنَّ لمس الرجل للمرأة فيه كلام لأهل العلم، فالشافعية يرون أنَّ لمس المرأة ينْفَضُّ الوضوء، وغيرهم يرى أنه لا ينْفَضُّ، والراجح أنَّ لمس المرأة لا ينْفَضُّ الوضوء، والمالكية لهم رأيٌ جميلٌ في المسألة، يُفَضِّلُونَ بينَ مَنْ لمس بشهوةٍ أو بغير شهوةٍ أو بغير شهوةٍ أو بغير شهوةٍ مع الإثْمِ طبِّعاً إِذَا كانَ لغير زوجته، ولا يُنْفَضُّ وضوءُ مَنْ لمسَ عَابِراً.

فالذي أرجحه أنَّ الطيب ما دام يلتزم شرع الله عَزَّ وجلَّ، لأنَّ اللمس مُرْتَبِطٌ بحِيثَاتٍ مُعْيَنةٍ وضمن الحدود التي شرعها الله عَزَّ وجلَّ، وإذا كان بالإمكان أن يلبس الفُقَارَاتِ في يده، تُحَصَّلُ المطلوب في العلاج دون اللمس المُبَاشِر، فهذا يُطَلَّبُ منه لأنَّ الطيب المسلم يحرص على دينه وعلى دين المسلمين اللواتي يكنَّ عنده، فلا يلمس امرأةً بغير حق أو بشهوةٍ والعياذ بالله، هذه مهمَّةٌ إنسانية يقوم بعمله، فما دام اللمس ليس بشهوةٍ لا ينْفَضُّ الوضوء إن شاء الله، هذا هو الراجح من أقوال أهل العلم في لمس المرأة، وهل ينْفَضُّ الوضوء أم لا ينْفَضُّه.